mroftalp htehaB ni knil muideM

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 401- كتاب الصلاة | باب المواقيت 4

عبدالرحمن العجلان

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت احتم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل ثم خرج فصلى وقال انه لوقتها لولا ان اشق على رواه مسلم. هذا الحديث عن عائشة تعم المؤمنين رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله - 00:00:17

والنبي صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء. اعتم بمعنى دخل في العتمة. والعتمة هي بعد غياب الشفق الى ثلث الليل الاول. بالعشاء يعني بصلاة العشاء. وسميت صلاة العشاء لانها في وقت العشي. وسمي الصلاة الظهر في الظهر. صلاة الظهر لانها في وقت الظهيرة. وصلاة العصر كذلك - 00:00:37

حتى ذهب عامة الليل. يعني ذهب ومضى كثير من الليل. وليس المراد اكثر الليل وانما كثير منه. ففرق بين عامة الليل او كثير من الليل او اكثر الليل. اكثر الليل يعني - 00:01:07

في اكثر من النصف وهذا غير مراد هنا. وكثير من الليل يعني كثير من الليل ولم يصل الى حد النصح او استغراق اكثر من الثلث. حتى ذهب عامة الليل ثم خرج فصلى. صلى - 00:01:27

صلاة العشي صلاة العتمة صلاة العشاء. ثم انه صلى الله عليه وسلم يبين للامة وللصحابة رضي الله عنهم فعله حتى لا يحملوا هذا على ان هذا تأخير من النبي صلى الله عليه - 00:01:46

سلم غير مقصود او انه خفي عليه الامر او انه انشغل بامر ما ونحو ذلك فهو عليه الصلاة والسلام فعله هذا وهو النبي صلى الله عليه وسلم القدوة فيحسن بالمسلم اذا عمل عملا له - 00:02:06

وعليه مستند يخفى على بعض من حضر ان يبين ذلك. وكل من تصرف تصرفا يتعلق بالاخرين وهم قد لا يدركون قصده ولا يدركون ماذا اراد بهذا فيحسن ان يبين حتى يكون - 00:02:26

على بينة من الامر. ان كان يقتدى به في هذا اقتدوا به. وان كان لا يقتدى لا يقتدى به. وان كان مما ترفع الريبة او يبعد الشك بينه صلى الله عليه وسلم مثل ما بين قال انها صفية. خرج صلى الله عليه وسلم - 00:02:46

من معتكفه مع صفية بنت حيي ابن اخطب ام المؤمنين رضي الله عنها. وقد اتت تزوره وهو في معتكفه فخرج معها صلى الله عليه وسلم يقلبها يعني يوصلها. فمر به اثنان من الانصار وهو مع - 00:03:06

هذه المرأة فاستعجلا حتى لا يضايقا النبي صلى الله عليه وسلم. والا فلا يخطر على بالهم الشك النبي صلى الله عليه وسلم فهو معصوم لكنهما احبا رضي الله عنهما الا يضايق النبي صلى الله عليه وسلم مع هذه - 00:03:26

المرأة فقال عليه الصلاة والسلام على رسلكما انها صفية بنت حيي. لا تستعجلوا هذي ام المؤمنين هذي صفية هذي زوجتي. فقال سبحان الله يا رسول الله يعني ما ما كان خطر على بالنا اي شك. فقال ان - 00:03:46

يجري من ابن ادم مجرى الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا او شيئا او كما قال صلى الله عليه وسلم الان ما عندهم اي شك ولا ادنى شك في الموضوع ان هذه امرأة من محارم النبي صلى الله عليه وسلم او من زوجاته - 00:04:06

لكن خشي صلى الله عليه وسلم في المستقبل لو بعد خمس سنين او سنة او شهر او كذا يا ترى من هي تلك المرأة هذي مع النبي صلى الله عليه وسلم. فربما وقع في انفسهم شيء فيهلكان. اذا وقع في انفسهم شك في النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:26
والشيطان حريص على اهلاك ابن ادم فالنبي صلى الله عليه وسلم اوضح الامر في هذا كما اوضحه في تلك وهكذا وهذه سنته صلى الله عليه وسلم يبين الامر الذي فعله. وقال انه لوقتها. وقال عليه الصلاة والسلام - 00:04:46
لما انصرف من الصلاة انه يعني هذا الوقت لوقت. يعني لا تظنوا اننا اخرنا الصلاة او انشغلنا عنها بشيء اخر لا او اني نسيت او اني نمت او نحو ذلك انه لوقتها يعني هذا وقتها المختار - 00:05:09
وقتها المختار الذي هو ذهاب عامة الليل الدخول في العتمة لولا ان اشق الا امتي يعني لولا ان اشق على امتي لما صليت العشاء الا في مثل هذا الوقت لكنه عليه الصلاة والسلام ترك - 00:05:29
الوقت الافضل وصلنا في الوقت المفضول رفعا ودفعا للمشقة عن الامة صلوات صلوات الله وسلامه عليه. فهو يراعي احوال المأمومين. والمأمومون الكثير منهم في عمل وبعضهم في حرث وبعضهم في تجارة وبعضهم في عمل يدوي شاق. فهم يريدون يصلوا العشاء ليناموا. وافضل - 00:05:54
الانسان النوم مبكرا. النوم مبكرا فيه اعطاء للجسم نصيبه وقسطه من الراحة. ثمان يتهيأ والنفس تتهيأ لقيام اخر الليل. وقت النزول الالهي والوقت المبارك والوقت الطيب. وقت اجابة الدعاء فاذا نام مبكرا استيقظ باذن الله في اخر الليل وتلذذ بمناجاة الله جل وعلا - 00:06:24
وقراءة القرآن والذكر والثناء على الله جل وعلا. واما اذا نام متأخرا فانه وان قام لصلاة الفجر فانه يقوم مرهق ومتعب. وما استراح. فهو عليه الصلاة والسلام يكره المشقة على الامة. فلذا - 00:06:54
كان من عادته المبادرة بصلاة العشاء الا هذه المرة مثلا ومثلها من اجل البيان للامة من اجل البيان للامة ان هذا الوقت هو الوقت الفاضل لمن لا يشق عليه. لولا ان اشق على امتي يعني - 00:07:14
انما صليت العشاء الا في هذا الوقت لكني ابادر بها من اجل الرأفة والرحمة بالامة والتخفيف ان يصلوا مبكرين لينام مبكرين. ويؤخذ من هذا تقوية للقاعدة التي تقول درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. درء المفاسد مقدم على جلب المصالح - 00:07:34
هذي قاعدة كيف هذا من هذه الواقعة مصلحة تأخير الصلاة الى ثلث الليل الاول هذي مصلحة لكن فيها مظرة على اهل الحرث واهل العمل واهل الشغل في النهار فهم يحبون ان يصلوا مبكرين لينام. فذرع فجلب درء المفاسد مقدم على جلب - 00:08:04
صالح جلب المصالح تأخير الصلاة الى هذا الوقت هذه مصلحة. لكنها يحصل فيه هذا ظرر على بعظ فدرأ صلى الله عليه وسلم المفسدة وبترك الفظيلة حينئذ. وهذا كثيرا ما يأتي - 00:08:34
وفي امور الناس واعمالهم وعباداتهم. فمثلا تقبيل الحجر الاسود مصلحة. لكن ترتب عليه مضرة للاخرين. اذا النشيط يدفع هذا يتقدم على هذا هذا ويضايق هذا حتى يقبل الحجر الاسود. فقلنا نقول لمثل هذا درء المفاسد مقدم على جلب المصائب - 00:08:54
يعني لا تزاحم ولا تقبل الحجر الاسود. مثلا التورك في التشهد الاخير سنة ومصلحة يتورك الانسان في التشهد الاخير. يعني يجعل اليتيه على الارض وينصب رجله اليمنى ويخرج رجله اليسرى من تحت ساق رجله اليمنى. هذا التورك لكن اذا كان المكان ضيق ومتضايق مع من؟ على يمينه - 00:09:24
واذا تورك ضايقهم اكثر واكثر. فنقول درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. التورك مصلحة لكن يترتب عليه مضرة للاخرين ارنا تضايقهم اذا توركت تتكئ على هذا او تتكئ على هذا وتظايق من على يمينك وعلى شمالك فدع التورك احتسابا - 00:09:53
تؤجر وهكذا كثير من الاعمال قد يترتب على فعل هذه السنة مضرة في الاخرين او ايذاء او مضايقة او حرج او نحو ذلك فخذ بهذه القاعدة وقل درء المفاسد مقدم - 00:10:19
على جلب المصالح. وكذلك جواز العمل بالمفضول وترك الفاضل للمصلحة لان صلاة العشاء اول الليل مفضولة. وصلاة العشاء بعد مضي ثلث الليل الاول هذا افضل لكن يترك الانسان الافضل ويأخذ بالمفضول لاجل المصلحة والرفق احيانا - 00:10:39

كذلك من النبي صلى الله عليه وسلم فعل الاقل مع الامكان ان يأتي بالاعلى من باب تشريع والايضاح للامة. فهو عليه الصلاة والسلام يتوضأ احيانا مرة مرة. مع انه صلى الله عليه وسلم بين لنا ورغبنا بان الغسل غسل العضو ثلاث مرات افضل ودونه - 00:11:09
غسله مرتين ودونه غسله مرة. فالمرة مجزئة والمرتان افضل منها والثلاث افضل من المرتين. والاربع شرف ما يجوز. فهو عليه الصلاة والسلام احيانا يتوضأ بغسل كل عضو مرة مرة. هذا تشريع من - 00:11:39
صلى الله عليه وسلم لبيان ان هذا جائز. فيكون في حقه حسن وان كان في حق غيره في ذلك لانه مشرع عليه الصلاة والسلام. فهو احيانا يقتصر على الجواز فقط بدون الافضل لاجل - 00:11:59
للتشريع للامة عليه الصلاة والسلام. والعتمة قالوا هي ثلث الليل الاول. والليل يعتبر من غروب الشمس الى طلوع الفجر. فمثلا اذا كان الليل تسع ساعات فثلث الاول قضية ثلاث ساعات من بعد غروب الشمس. وبعد الثلث الاول او النصف الاول على خلاف بين العلماء - 00:12:19
يأتي وقت الظرورة هو وقت للعشاء الى طلوع الفجر على قول الجمهور لكنه وقت ظرورة وقت الاختيار هو من غياب الشفق الاحمر الى مضي ثلث الليل الاول او نصفه الاول. ووقت الظرورة يستمر من هذا الى - 00:12:49
الفجر. ووقت ذوي الاعذار من غروب الشمس الى غيهب الشفق. هذا وقت اهل الاعذار يعني من له العذر ان يجمع كالمسافر والمريض ونحوهم وفي الليلة المطيرة الباردة وهكذا. وقت المغرب - 00:13:12
وقت للعشاء لذوي الاعذار. وبعد غياب الشفق وقت الاختيار الى ثلث الليل الاول او الى نصفه الاول. وبعد هذا الى طلوع الفجر وقت الظرورة. نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم بفتح الهمزة وسكون العين المهملة فمثناة فوقية مفتوحة يقال - 00:13:32
اذا دخل في العتمة والعتمة محركة ثلث الليل الاول بعد غيبوبة الشفق كما في القاموس اعتن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء سميت عتمة لان الجو فيها بين الظلام والنور ليس ظلام حالك - 00:13:58
ولا نور وانما هي عتمة. نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشاء اي اخر صلاتها حتى ذهب عامة الليل كثير منه لا اكثر ثم خرج فصلى وقال انه لوقتها اي المختار والافضل لولا ان اشق على امتي اي لاخرتها - 00:14:18
فيه رواه مسلم. فيؤخذ من هذا ان من لا يشق عليه ذلك. او لو تواطأ اهل المسجد واهل المحل على ان يصلوا مثلا بعد غروب الشمس مثلا بساعتين ونصف ونحو ذلك لا بأس لا بأس بهذا. بل هذا افضل اذا لم يكن في ذلك مشقة - 00:14:41
ولم يكونوا على محل مطرق بان يمر بهم اخرون ويتضايقون من التأخير اذا كانوا محصورين مثلا يعجبهم التأخر فانه افضل حينئذ. بخلاف وقت المغرب فالافضل مبادرة المغرب الافظل المبادرة والعشاء الافظل التأخير الى ثلث الليل الاول او نصفه الاول - 00:15:04
قال وهو دليل على ان وقت العشاء ممتد وان اخره افضله وانه صلى الله عليه وسلم كان اخف على الامة وانه ترك الافضل وقتا وهي بخلاف المغرب فافضله اوله. وكذلك غيره الا الظهر - 00:15:35
وايام الحر كما يفيده قوله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:15:55